

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٧٨٨ لسنة ٢٠٠٤

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين  
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرتين الرابعة والتاسعة بمحافظة الغربية  
اللتين خلتا بوفاة أحد شاغليهما

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية  
وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ٣٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٩ لسنة ٢٠٠٤ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح  
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرتين الرابعة والتاسعة بمحافظة الغربية اللتين خلتا  
بوفاة أحد شاغليهما ؛

وعلى كتاب وزارة العدل (التفتيش القضائى) وكتاب مديرية أمن الغربية لترشيح ممثليهم ؛

قرر :

( المادة الاولى )

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب  
عن كل من الدائرتين الرابعة ومقرها نقطة شرطة بشييش والتاسعة ومقرها مركز شرطة السنطة  
بمحافظة الغربية فى الانتخابات التكميلية التى ستجرى يوم الإثنين الموافق ٢٣ فبراير ٢٠٠٤ ،  
وفى حالة الإعادة يوم الإثنين الموافق ١ مارس ٢٠٠٤ ، وفقاً للكشف المرفق .

( المادة الثانية )

على السيد اللواء مدير أمن الغربية تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٤/١/١٤

وزير الداخلية

حبيب العادلى

## كشـف

### بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرتين الرابعة ومقرها نقطة شرطة بشبيش

والتاسعة ومقرها مركز شرطة السنطة بمحافظة الغربية

السيد المستشار/ عبد الرحيم محمد الطيب محمد سالم ، رئيس محكمة طنطا الابتدائية

( رئيس بصفة أصلية )

السيد المستشار/ جمال السيد رجب الرفاعى ، المفتش القضائى الأول

( رئيس بصفة احتياطية )

السيد الأستاذ/ أحمد إسماعيل دسوقى خليل ، الرئيس بمحكمة طنطا الابتدائية

( عضو بصفة أصلية )

السيد الأستاذ/ بهجات عبد اللطيف بهجات داود ، الرئيس بمحكمة طنطا الابتدائية

( عضو بصفة احتياطية )

السيد العميد/ محمد نجيب الشرقاوى ، ( عضو بصفة أصلية )

السيد العميد/ حسن صبحى الشناوى ، ( عضو بصفة احتياطية )